الأمم المتحدة

E/CN.6/2011/NGO/31

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
2 December 2010

Original: Arabic

لجنة وضع المرأة

الدورة الخامسة والستون

٢٢ شباط/فبراير – ٤ آذار/مارس ٢٠١١

البند ٣ (أ) من جدول الأعمال المؤقت*

متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة، المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين": تنفيذ الأهداف الاستراتيجية والإجراءات الواجب اتخاذها في مجالات الاهتمام الحاسمة واتخاذ مزيد من الإجراءات والمبادرات

بيان مقدم من الاتحاد العام للمرأة السودانية، وهو منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تلقّى الأمين العام البيان التالي، الذي يجري تعميمه وفقا للفقرتين ٣٦ و ٣٧ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٣١.

* E/CN.6/2011/1.

060111 291210 10-66896 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

بيـان

الاتحاد العام للمرأة السودانية

تحسين وتطوير فرص مشاركة المرأة للحصول على فرص متساوية للتوظيف الكامل والعمل اللائق

مقدمة

١ - الاتحاد العام للمرأة السودانية منظمة تهتم بقضايا المرأة في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية. واعتبارا للدور الواضح الذي تضطلع به المرأة السودانية في هذه المجالات، وبخاصة المجال الاقتصادي، فلا بد من النهوض بها وتحسين فرص مشاركتها لأن ذلك يؤدي إلى تحسين مستوى معيشة الأسر وقد يؤثر بشكل مباشر في الاقتصاد القومي.

الوضع القانوني للاتحاد العام للمرأة السودانية

٢ - الاتحاد العام للمرأة السودانية تنظيمٌ طوعي قومي مسجل لدى مفوضية العون الإنساني والمجلس السوداني للجمعيات الطوعية. ويجري اختيار أجهزة الاتحاد العام للمرأة السودانية وقيادته عبر الانتخاب الحر المباشر من القاعدة النسائية في مؤتمرات دورية تُعقد بانتظام كل أربعة أعوام. وتدير دفة أعمال الاتحاد أمانةٌ عامة يرأسها أمين عام، يساعده مساعدو الأمين العام (منهم مساعد لشؤون الجنوب)، بالإضافة إلى خمس عشرة أمانة متخصصة، وهيئة استشارية، ومجلس استشاري يتولى مراقبة الأداء. وللاتحاد أمانات في كل ولاية ومحافظة، بالإضافة إلى فروع قاعدية في شكل جمعيات متخصصة على مستوى الأحياء. ويبلغ عدد فروعه حوالي ٠٠٠ ٢٧ فرع، ويربو عدد أعضائه على خمسة ملايين امرأة. ويعمل عبر شبكات مع منظمات المجتمع المدني. وتضم إحدى هذه الشبكات ٨٣ منظمة. ويحظى الاتحاد العام للمرأة السودانية بمركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة، وهو يعمل على هدي رؤيته للاستراتيجية العامة للدولة.

الرؤية

٣ - يعمل الاتحاد العام للمرأة السودانية من أجل مجتمع يسوده العدل والمساواة في الحقوق والواجبات بتمكين المرأة اقتصادياً واجتماعياً وسياسياً.

الرسالة

٤ - الاتحاد العام للمرأة السودانية تنظيم نسائي قومي، طوعي العضوية، يعمل في سبيل تعزيز روح التضامن والوحدة بين النساء والحفاظ على حقوقهن ومكاسبهن، مسترشدا بالمبادئ والقيم الأصيلة. ويسعى الاتحاد لتحسين أوضاع المرأة والارتقاء بها وتمكينها بالتوعية والتعبئة والمشاركة وبناء القدرات عبر أجهزته المنتشرة على كل المستويات بالتنسيق والتشبيك محلياً وإقليميا ودولياً.

٥ - تتمثل الأهداف الأساسية للاتحاد فيما يلي:

- كفالة النهوض بالمرأة وتمكينها اجتماعياً واقتصادياً وسياسياً؛
- تحقيق مزيد من المكاسب والحماية فيما يتعلق باحترام حقوق المرأة، وزيادة تمثيل المرأة في مواقع صنع القرار؛
- خفض معدلات الأمية والاهتمام بالتوعية الدينية والثقافية والتربية الوطنية؛
- المشاركة في بناء وصنع السلام ونشر ثقافته؛
- تنمية البيئة الأساسية للاتحاد وموارده، وإطلاق المبادرات وإنشاء جمعيات ورابطات متخصصة.

عوامل النجاح الأساسية في تحسين وتطوير فرص مشاركة المرأة للحصول على فرص متساوية للتوظيف الكامل والعمل اللائق

٦ - تشمل العوامل الدستورية والتشريعية والقانونية وسياسات الدولة تجاه المرأة والفرص المتاحة ما يلي:

(أ) دستور السودان الانتقالي لعام ٢٠٠٥

- المادة (١٢) (١): تضع الدولة استراتيجيات وسياسات تكفل العدالة الاجتماعية بين أهل السودان كافة. وذلك عن طريق تأمين سبل كسب العيش وفرص العمل وتشجيع التكافل والعون الذاتي والتعاون والعمل الخيري.
- المادة (٣٢) (١): تكفل الدولة للرجال والنساء الحق المتساوي في التمتع بكل الحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية بما فيها الحق في الأجر المتساوي للعمل المتساوي والمزايا الوظيفية الأخرى.
- المادة (٣٢) (٢): تعزز الدولة حقوق المرأة من خلال التمييز الإيجابي.

(ب) التشريعات والقوانين

- تتفق جميع تشريعات العمل في السودان على تعريف العامل، وتعتمد التفسيرات على صفة التوظيف أو العمل بأجر بموجب عقد عمل. ويشمل التعريف الذكر والأنثى. ولم تفرق هذه التشريعات في القطاعين العام والخاص بين حقوق وواجبات العاملين على أساس الجنس، بل منحت بعض القوانين حقوقاً إضافية للمرأة التزاماً بالحقوق الخاصة بالمرأة في المواثيق الدولية.

- هنالك تشريعات يتساوى فيها الرجل والمرأة، وأخرى أقرت حقوقا إضافية للمرأة، من قبيل لائحة الخدمة العامة لعام ١٩٥٥، التي تسري في القطاع العام والتي أعطت المرأة حقوقا في حالات الحمل والوضع، وللمرأة المتوفى زوجها والمرأة المرافقة.

(ج) السياسة القومية لتمكين المرأة

تعتبر السياسة القومية لتمكين المرأة إطارا للالتزام الحكومي تجاه المرأة، وتعد السياسة أحد المرتكزات الأساسية للنهوض بالمرأة وتحقيق التنمية الشاملة وإيجاد الحلول الناجعة لكل قضاياها بكل مسمياتها وأشكالها. وتعتبر الدليل المنهجي لتنمية المرأة على مستوى الولايات والمستوى المحلي. وتهدف السياسة إلى تعميق مشاركة المرأة وتعزيز فاعليتها كشريك أصيل في تحقيق التنمية الشاملة المستدامة. وترتكز السياسة على ستة محاور أساسية، هي محور الصحة والبيئة؛ ومحور التعليم؛ ومحور حقوق الإنسان والقانون؛ ومحور المشاركة السياسية واتخاذ القرار؛ ومحور السلام وفض النزاعات؛ ومحور التمكين الاقتصادي. وفيما يتعلق بهذا المحور الأخير، حددت الوثيقة التحديات والأهداف والوسائل من أجل تعميم مراعاة المنظور الجنساني في الإصلاحات والسياسات الاقتصادية العامة على أساس المساواة العادلة؛ وتوفير خدمات صحية وتعليمية شاملة للمرأة لتحقيق اندماجها الكامل في النشاطات الاقتصادية؛ وتأطير ميزانيات تكفل الموازنة بين الجنسين ومتابعتها؛ وتعزيز فرص الريادة النسائية؛ ورفع القدرات الإنتاجية بما يشمل إمكانية الحصول على التقنية والمعرفة والمهارات؛ وكفالة شمول تغطية الضمان الاجتماعي بتطوير القدرات التحليلية للاقتصاديين في كافة المستويات والمؤسسات فيما يتعلق بالمسائل الجنسانية؛ وتزويد النساء خاصة الفقيرات والريفيات بالتسهيلات التمويلية والتسويقية؛ وإتاحة فرص لتنمية القدرات والمهارات الإدارية والتنموية للقضاء على القيود المفروضة على المرأة؛ وتعميم مراعاة المنظور الجنساني في السياسات الاقتصادية على جميع المستويات؛ وتنفيذ التدابير ورسم السياسات في مجال رعاية الأمومة والطفولة والأسرة؛ ورفع نسبة مشاركة النساء في رسم السياسات والبرامج الاقتصادية.

(د) الفرص المتاحة

ازداد عدد فرص التمويل الموجهة للمرأة في مشروع التمويل الأصغر التابع للبنك المركزي وعدة بنوك تجارية أخرى، وتعمل الأمانات المتخصصة التابعة للاتحاد العام للمرأة السودانية على بناء قدرات المرأة وتوفير التدريب لها.

أمثلة على المبادرات والأنشطة التي يضطلع بها الاتحاد العام للمرأة السودانية في مجال بناء قدرات المرأة

٧ - تجري إدارة عمل الاتحاد العام للمرأة السودانية عبر خمس عشرة أمانة متخصصة على المستوى القومي والولائي، منها أمانات التنمية الاقتصادية، والتدريب والتخطيط والمشروعات على كل من المستوى القومي والولائي والمحلي وجمعيات الأيادي البيضاء للتنمية الاقتصادية على مستوى الوحدات السكنية.

٨ - تتمثل أهداف الأمانات فيما يلي:

- زيادة مشاركة المرأة في النشاط الاقتصادي وتنمية قدراتها وإكسابها مهارات لتحسين أوضاعها الاقتصادية؛
- السعي إلى تأهيل المرأة وتدريبها ورفع كفاءتها وإيجاد فرص التدريب داخلياً وخارجياً عبر المؤسسات المختلفة لكي تتمكن من الحصول على فرص أوسع للتوظيف والعمل اللائق؛
- إعداد وتصميم الدراسات الخاصة بالمشروعات التي يستهدفها الاتحاد في المجالات المختلفة وخلق قنوات تمويلية خارجية وداخلية لاستقطاب الدعم اللازم لتنفيذ المشروعات؛
- رفع قدرات قيادات المرأة القائمة على أمر تنفيذ المشروعات وتوفير قاعدة معلوماتية من أجل التنبؤ باحتياجات المرأة في التنمية بمختلف محاورها في كل الولايات.

أهم المشروعات

مشروع محفظة المرأة

٩ - تساهم في المحفظة عدد من البنوك والمؤسسات التمويلية وجهات الشراكات المختلفة والجهات التمويلية والخيرية، ويوجه هذا التمويل للنساء فحسب، مع تقديم تسهيلات كبيرة، ويكون التمويل عينيا أو نقديا، وذلك في المجالات الإنتاجية أو الخدمية بشروط تمويل

وضمانات ميسرة يسهل تنفيذها والتعامل معها من جانب النساء، بالإضافة إلى إسداء المشورة الاقتصادية وإعداد دراسات الجدوى وتوفير التدريب على المهارات وتجويد الآداء.

١٠ - وتستهدف المحفظة ربات الأسر أو معيلات الأسر وصاحبات المبادرات والشرائح الضعيفة من النساء والجمعيات والمجموعات الإنتاجية الخاصة والأرامل والمطلقات والمهجورات وزوجات العاجزين عن العمل. وقد بدأ تنفيذ مشروع المحفظة منذ عام ٢٠٠٠، ولا يزال مستمرا حتى الآن. وقد تجاوز عدد المستفيدات من المحفظة ٧١٣ ٩ امرأة.

جائزة الإبداع لنساء الريف

١١ - يعود ظهور فكرة الجائزة إلى حضور السيدة فاطمة خالد، حرم رئيس الجمهورية والرئيسة الفخرية للاتحاد العام للمرأة السودانية، مؤتمر قمة السيدات الأوليات، المعقود بجنيف عام ١٩٩٢، بشأن النهوض بنساء الريف في المجال الاقتصادي، بحضور سبعين من قرينات الرؤساء، وذلك بغرض تنمية المرأة الريفية في العالم الثالث عن طريق رعاية برامج تهدف إلى خدمة نساء الريف في بلدانهن. وتبلورت الفكرة في شكل منح جائزة نقدية بمستوى عال تتنافس عليها نساء الريف المبدعات. وبدأ تنفيذ الفكرة في عام ١٩٩٩، ووجدت صدىً طيباً في أوساط نساء الريف، ونمت تجديداً وشمولاً واتساعا حتى وصلت إلى الجائزة السادسة في عام ٢٠٠٦. وفي عام ٢٠٠٨، عقدت الأمانة المؤتمر القومي حول قضايا المرأة الريفية، وخرج المؤتمر بتوصيات هامة في مجال تمكين المرأة الريفية على كل الأصعدة، مثل التدريب، وتوفير التمويل، وتسهيل آلياته.

مشروع القرض الحسن متناهي الصغر لمحاربة الفقر في أوساط النساء

١٢ - المشروع عبارة عن مال دوار يُمنح في شكل مشروعات صغيرة والممول الأساسي هو ديوان الزكاة التابع للاتحاد العام للمرأة السودانية. ويوجه التمويل لصالح الأسر الفقيرة، وتنفذ المبالغ كمشاركة بين الاتحاد ومصرف الادخار والتنمية الاجتماعية. ويقوم الاتحاد بتنفيذ المشروع من حيث اختيار المستفيدات واتخاذ ما يلزم من الترتيبات لوصول المستفيدات للبنك، ويقوم البنك بعملية التمويل وفق اللوائح والنظم التي يتفق عليها بين الشركاء الثلاثة. ويُدار المشروع على غرار الهيكل التنفيذي للمحفظة، في شكل مال دوار (تمويل متناهي الصغر) للنساء الفقيرات، ويمنح التمويل بصيغة القرض الحسن مباشرة من الاتحاد كل ستة أشهر، ويستردّ كل المبلغ في نهاية كل ستة أشهر، ثم يجدد التمويل للمرة الثانية والثالثة والرابعة، بمعنى أن يدور المال ٤ مرات في عامين.

الصندوق الدوار لتحسين أوضاع بائعات الشاي والأطعمة

١٣ - هذا الصندوق الدوار أحد مشروعات الاتحاد العام للمرأة السودانية الموجه للنساء في القطاع غير المنظم. وهو عبارة عن مال دوار يوجه لقطاع المرأة العاملة في مجال بيع الشاي والأطعمة، ويتم التمويل في شكل معدات ووسائل إنتاج. وتم تنفيذ هذا المشروع لأول مرة في ولاية الخرطوم عام ٢٠٠٤ لما عدده ٢٥٠ مستفيدة. وبعد قياس أثر المشروع، نقلت الفكرة إلى ولايات أخرى، من قبيل البحر الأحمر، والنيل الأبيض، والقضارف ثم انتشر في بقية الولايات.

المركز الإقليمي للتدريب النسائي

١٤ - أنشئ مركز إقليمي للتدريب النسائي كأول مركز من نوعه لتقديم خدمات تدريبية على مستوى متميز لقطاع المرأة ولعقد دورات تدريبية على المستويين الإقليمي والمحلي. وجرت الاستعانة بخبراء من مركز التدريب الإقليمي بمنظمة العمل الدولية (المكتب الإقليمي لأفريقيا) كجهة فنية وتم تكوين لجنة تنفيذية للمركز. ويجري تنظيم عدد من الدورات التدريبية الخارجية والداخلية لتنمية وبناء قدرات قيادات المرأة على المستويين القومي والولائي منها دورات بالخارج. وتختص بتنفيذ برامج الدعم المؤسسي من بعض مؤسسات التمويل للتدريب مثل البنك الإسلامي للتنمية.

١٥ - تشمل التحديات والصعوبات ما يلي:

- توفير الدعم اللوجستي والمادي للاتحاد لتمكينه من القيام بمهامه على أكمل وجه؛
- توفير الموارد لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، التي تدعم فرص النساء في الحصول على عمل؛
- زيادة فرص التدريب في مجال وضع ميزانيات تراعي الفوارق بين الجنسين؛
- تدريب الكوادر النسائية الريفية والحضرية؛
- زيادة فرص التدريب في تسويق المشاريع وإعدادها للنساء المستفيدات والمشرفين على العمل.

١٦ - تعمل المرأة في أغلب الأحيان بدافع الحاجة والضرورة، ومن ثم، فإن العمل بالنسبة للمرأة لا يمثل حتى الآن مصدرا لإثراء الشخصية والحصول على المكانة الاجتماعية. ولا يزال العمل بالنسبة للمرأة مضنياً ولا يدر إلا دخلاً ضعيفاً يخضع لمراقبة الرجل وتصرفه.

١٧ - تشمل التوصيات ما يلي:

- القضاء على التمييز بين المرأة والرجل في مجال العمل وإيلاء الاهتمام لإنشاء قاعدة بيانات عن العمالة النسائية وتدريبها وتوفير ظروف تكافؤ الفرص؛
- تطوير المنشآت الاجتماعية لمساعدة المرأة العاملة في القيام بدورها داخل المترل وخارجه؛
- تفعيل دور المنظمات غير الحكومية في النهوض بالمرأة العاملة؛
- توفير الحماية القانونية والضمانات الاجتماعية.